

قرار

بشأن

تنظيم أعمال المؤتمر العام واختيار نواب الرئيس والمقرر العام للمؤتمر العام
وتشكيل اللجان الفرعية واختيار رؤسائها ومقرريها
وإحالة المسائل المدرجة بجدول الأعمال إليها

~~~~~

### ان المؤتمر العام :

- إذ يشير الى المادة الرابعة (الفقرتين أ - هـ) من دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم .

- ويشير الى المواد : الرابعة عشرة - والخامسة عشرة - والسادسة عشرة والثامنة عشرة والتاسعة عشرة والثلاثون من النظام الداخلي للمؤتمر العام.

- ويشير الى التوصيات التي اتخذها المؤتمر العام في دورته العادية العاشرة التي عقدت في الفترة من 9 - 13 / ديسمبر / 1989 .

- ويشير الى قراري المجلس التنفيذي في دورتيه الحادية والسبعين والثانية والسبعين بشأن جدول أعمال الدورة العادية الخامسة عشرة للمؤتمر العام ، وقراره رقم م ت/د 23/72 بشأن تنظيم أعمال المؤتمر العام في هذه الدورة .

- وإذ يحيط علما بما جاء بالوثيقة المقدمة رقم : م ع / دع 15 (2001) / و 2 ، ومرفقها رقم 1 .

يقرر :

أولا : تعيين رئيسي وفدي الجمهورية الإسلامية الموريتانية والجمهورية اليمنية نائبين للرئيس.

ثانيا : تعيين الأستاذ الدكتور هشام نشابه من وفد الجمهورية اللبنانية مقرا عاما للمؤتمر العام في دورته العادية الخامسة عشرة .

ثالثا : الموافقة على تشكيل لجان المؤتمر التالية :

### **1 = لجنة رؤساء الوفود : ( اللجنة العامة )**

وتشكل برئاسة رئيس المؤتمر العام وعضوية رؤساء وفود الدول الأعضاء ويشترك فيها المدير العام للمنظمة أو من ينوبه ورئيس المجلس التنفيذي أو من ينوبه والمقرر العام للمؤتمر العام دون التصويت ، ويتولى أمانتها الأمين العام للمؤتمر العام، وتعرض عليها الموضوعات التالية :

- النظر في اقتراح إدراج مسائل جديدة في جدول أعمال المؤتمر أثناء انعقاده (الوثيقة رقم 1).

- تحديد مواعيد جلسات المؤتمر العام، وتنسيق أعمال المؤتمر العام ولجانه (الوثيقة رقم 2)  
- الخطوط الرئيسية لبرامج وميزانية المنظمة لعامي 2002/2001 ( الوثيقة رقم 5/ب ).

- قرارات وتوصيات المؤتمر الثاني عشر للوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي (الوثيقة رقم 8).

- قرارات وتوصيات المؤتمر السابع للوزراء المسؤولين عن التعليم العالي في الوطن العربي ( الوثيقة رقم 9 ) .

- اقتراح الجمهورية العربية السورية إعادة الجهاز العربي لمحو الأمية وتعليم الكبار كجهاز مستقل في إطار المنظمة ( الوثيقة رقم 11 ) .

- ترشيح أعضاء المجلس التنفيذي للمنظمة من بين مرشحي الدول الأعضاء (الوثيقة رقم 12).

- تعيين عضو من المجلس التنفيذي لعضوية مجلس التأديب الخاص بموظفي الفئة الخاصة والفئة الأولى ( الوثيقة رقم 13 ) .

- تفويض المجلس التنفيذي اعتماد الحساب الختامي للمنظمة (الإدارة العامة والأجهزة الخارجية) عن عامي 2001/2000 ( الوثيقة رقم 14 ).
- شغل منصب المدير العام للمنظمة ( الوثيقة رقم 16 ) .
- مساهمات الدول الأعضاء في ميزانية المنظمة ( الوثيقة رقم 17 ) .
- ملامح مشروعات وبرامج المنظمة في الدورة الانتقالية 2004/2003 (الوثيقة رقم 18 ) .
- تشكيل لجنة لوضع مواصفات لمن يرشح لمنصب المدير العام للمنظمة .

## 2 = لجنة البرامج :

وتشكل من ممثلي الدول الأعضاء ولها أن تستعين بمن تراه من ذوي الخبرة والاختصاص في الموضوعات التي تعرض عليها دون أن يكون لهم حق التصويت، وتنقسم الى اللجان الفرعية التالية :

أ - اللجنة الأولى - التربية :

تعيين الأستاذ الدكتور محمد بن سعد العصيمي من وفد المملكة العربية السعودية (رئيسا لها) والأستاذ محمد الحافظ ولد الطلبة من وفد الجمهورية الإسلامية الموريتانية (مقرا لها) ويعهد لها بدراسة الموضوعات التالية :

- دراسة واعتماد مشروع الميزانية والبرنامج لعامي 2002/2001 (الوثيقة رقم 5 أ/)

المحور الأول : التربية والتنمية في عالم متغير .

البرامج المشتركة بين القطاعات ( ما يخص التربية ) .

المشروعات الفلسطينية ( ما يخص التربية ) .

- الخطوط الرئيسية لبرامج وميزانية المنظمة لعامي 2002/2001 (الوثيقة رقم 5 ب/)

- مشروعات المنظمة الممولة من مصادر خارج الميزانية لعامي 2002/2001 ( ما يخص التربية ) ( الوثيقة رقم 5 / ج ) .

— مشروع ميزانية وبرنامج الصندوق العربي لمحو الأمية وتعليم الكبار لعامي 2001/2002 (الوثيقة رقم 7).

— تقويم البرامج والمشروعات التربوية للدورة المالية لعامي 1999/2000 (الوثيقة رقم 10).

#### ب - اللجنة الثانية - الثقافة :

تعيين الأستاذ الدكتور جعفر يعقوب العريان من وفد دولة الكويت ( رئيسا لها )  
والأستاذ الدكتور مصطفى عبد السميع محمد مرسى من وفد جمهورية مصر العربية (مقررا لها)

ويعهد لها بدراسة الموضوعات التالية :

— دراسة واعتماد مشروع الميزانية والبرنامج لعامي 2001/2002 (الوثيقة رقم 5/أ)

المحور الثاني : الثقافة العربية ودورها في تعزيز عوامل الوحدة العربية  
والتنمية الشاملة

البرامج المشتركة بين القطاعات (ما يخص الثقافة والاتصال).

المشروعات الفلسطينية ( ما يخص الثقافة والاتصال ).

— الخطوط الرئيسية لبرامج ومشروعات المنظمة لعامي 2001/2002 (الوثيقة رقم 5/ب).

— مشروعات المنظمة الممولة من مصادر خارج الميزانية لعامي 2001/2002

( ما يخص الثقافة والاتصال ) ( الوثيقة رقم 5 / ج ) .

— تقويم برامج ومشروعات الثقافة والاتصال للدورة المالية لعامي 1999/2000 (الوثيقة رقم 10).

#### ج - اللجنة الثالثة - العلوم والتوثيق والمعلومات :

تعيين الأستاذ الدكتور محمد الكنيدري من وفد المملكة المغربية ( رئيسا لها )

والأستاذ الدكتور إسماعيل عياد فطيس من وفد الجماهيرية العربية الليبية ( مقررا لها )

ويعهد لها بدراسة الموضوعات التالية :

– دراسة واعتماد مشروع الميزانية والبرنامج لعامي 2002/2001 (الوثيقة رقم 5/أ) :

– المحور الثالث : العلم والتقانة من أجل التنمية.

– المحور الرابع : المعلومات والاتصال وتحديات المستقبل .

– البرامج المشتركة بين القطاعات (ما يخص العلوم، التوثيق والمعلومات).

– الأنشطة والبرامج الخاصة باللجان الوطنية .

– الخطوط الرئيسية لبرامج ومشروعات المنظمة

لعامي 2002/2001 (الوثيقة رقم 5/ب).

– مشروعات المنظمة الممولة من مصادر خارج الميزانية لعامي 2002/2001

(ما يخص العلوم والتوثيق والمعلومات ) ( الوثيقة رقم 5 / ج ).

– تقويم البرامج والمشروعات في مجالات العلوم والتوثيق والمعلومات ودعم

اللجان الوطنية للدورة المالية لعامي 2000/1999 ( الوثيقة رقم 10 ) .

### 3 - لجنة الشؤون المالية والإدارية :

تعيين الأستاذ عبد العزيز فرج الأنصاري من وفد دولة قطر ( رئيسا لها )

والأستاذ ماهر جويحان من وفد المملكة الأردنية الهاشمية ( مقررا لها )

وبعهد لها بدراسة الموضوعات التالية :

– دراسة واعتماد مشروع الميزانية والبرنامج

لعامي 2002/2001 (الوثيقة رقم 5/أ) :

– الأبواب : من الأول الى الثامن .

– الآثار المالية لتوصيات لجنة البرامج على مشروع الميزانية والبرنامج

لعامي 2002/2001 .

– الخطوط الرئيسية لبرامج ومشروعات المنظمة لعامي 2002/2001 (الوثيقة

رقم 5/ب)

– مشروع ميزانية نشاط النشر والتوزيع لعامي 2002/2001 (الوثيقة رقم 5/د).

- مشروع ميزانية الصندوق العربي لمحو الأمية وتعليم الكبار لعامي 2002/2001 والحساب الختامي للصندوق لعامي 2000/1999 (الوثيقة رقم 7).

- المراجعة الخارجية لحسابات المنظمة ( الوثيقة رقم 15 ).

#### **4 - لجنة الصياغة :**

وتشكل برئاسة المقرر العام وعضوية رؤساء ومقرري اللجان - عدا لجنة رؤساء الوفود ( اللجنة العامة ) ويتولى أمانتها الأمين العام للمؤتمر العام وتختص بمراجعة وتنسيق التوصيات الصادرة من اللجان وصياغتها في مشروعات قرارات وتوصيات .

رابعا : تعديل الجدول الزمني بحيث تنتهي أعمال الدورة الخامسة عشرة للمؤتمر العام مساء يوم الأحد الموافق 21 يناير 2001 .